الخميس 5 رجب 1439 هـ - 22 مارس 2018 م - العدد (13102)

المؤتمر الدولي الثالث للتحكيم

المؤتمر الدولي الثالث للتحكيم

التحكيم بين القانون القطري والاتفاقيات الدولية

20-21 مارس 2018

10 توصيات في ختام المؤتمر الدولي للتحكيم.. د. ثاني بن علي:

تحسينات على قواعد مراكز التحكيم

الاهتمام بتطوير موانئ قطر البحرية

الدوحة - **الراية:** أعلن سعادة الشيخ الدكتور ثاني بن علي آل ثاني عضو مجلس إدارة مركز قطر الدولي للتوفيق والتحكيم 10 توصيات في الجلسة الختامية لفعاليات المؤتمر الدولي الثالث للتحكيم، الذي نظّمه مركز قطر الدولي للتوفيق والتحكيم التابع لغرفة قطر، والتي عقدت ظهر أمس في فندق الريتز كارلتون.

وأكّد المؤتمر الحرص على إبراز الطابع الدولي للتحكيم وخضوع بعض الأحكام الصادرة في الخارج لاتفاقية نيويورك الدولية ما يستدعي أولوية تطبيق نصوصه بشكل موحد من جهات القضاء المختصة، والاستشهاد بمبادئ الشريعة الإسلامية الغراء وقواعد التحكيم الخاصة بها وإبراز

دعوة بالإسراع في إصدار قانون التوفيق والصلح

مدى تطابقها مع القواعد العامة الحديثة للتحكيم . وأشار المؤتمر إلى العمل على التفسير الموحد لنصوص الاتفاقيات العربية والدولية المنظمة للتحكيم التجاري، ما يعطيها النفاذ الدوليّ. وشدّد المُؤتمر على العمل بشكل مُنتظم على إدخال تحسينات على قواعد مراكز التحكيم بشأن إدارة الدعاوى وسير الإجراءات وإضفاء الشفافية في جميع مراحل التحكيم، ما يزيد الثقة لدى مستخدمي التحكيم. والقراءة التحليلية لمحتوى الشروط العامة والخاصة للتعاقد في مجال عقود الإنشاءات والبنية

د. ثاني بن علي ال ثاني في الجلسة الختامية للمؤتمر

التحتية والتوصية باستخدام آليات جديدة تسمح بتجنب المنازعات خلال فترة تنفيذ العقد حتى لا تعرقل تلك

آليات جديدة تسمح بتجنب المنازعات

المنازعات مواعيد إنهاء المشروعات وتسليمها للمالك.

كما أكّد المؤتمر على مبدأ سلطان الإرادة بشأن الاتفاق على التحكيم مع إفساح المجال لإعمال سلطة هيئة التحكيم في حالات التحكيم متعدّد الأطراف. وناشد المؤتمر المشرّع القطري إلى معالجة احتمال التعدد اللاحق لأطراف خصومة التحكيم بإضافة نصوص تشريعية في هذا الخصوص.

وأوصى المُؤتمر القائمين على صياغة ومراجعة العقود الإنشائية الكُبرى بإدراج بعض الخطوات التي تسبق تطبيق شرط التحكيم كالتفاوض على حل المنازعات أو التوفيق والصلح مع مناشدة المشرع بسرعة إصدار قانون التوفيق والصلح. والاهتمام بتطوير موانئ قطر البحرية تماشياً مع توجيهات الدولة والتوسع في عقد اتفاقيات مع شركات النقل البحري وتفعيل الشروط التي تتفق وطبيعة تلك العقود والاتفاقيات بما فيها التحكيم البحري.

وأكّد المؤتمر على دور الخبرة الفنية كعامل مؤثر يساعد على إجلاء الحقائق والوقائع وأهمية إسهام رأي الخبراء في الوصول إلى أحكام التحكيم التي تعكس وجه العدالة.

استعرض الاتفاقيات الدولية

مؤتمر التحكيم يبحث المنازعات البحرية

من أعمال الجلسة الخامسة للمؤتمر أمس

الدوحة - **الراية:** بحثت الجلسة الخامسة جانباً من جوانب التحكيم يتمثّل في المنازعات البحرية بين مصالح الناقلين ومصالح الشاحنين، ترأس الجلسة المحامي جورج سيوفي مؤسس مكتب اس آر دي للمُحاماة، وتحدث فيها كلّ من المحامي فيليب دلبيك أستاذ القانون بجامعة باريس ورئيس غرفة التحكيم البحرية بباريس، والمحامي نجاد تحسين من مكتب كلايد اند كو للمحاماة، والدكتور عبد الأمير عبد الرضا الفرج، الربان والمحكم البحري بدولة الكويت.

استعرضت الندوة عدداً من الاتفاقات الدولية لعقود النقل البحري والموانئ، التي تهدف إلى تنظيم حقوق والتزامات أطراف العقد البحري، ومنها قواعد هامبورج 1978 واتفاقية روتردام 2009، واتفاقية بروكسيل وتعديلاتها عام 1924.

وأوصت الندوة بأن يتمّ الاستفادة من اتفاقية روتردام التي لم يتم المصادقة عليها حتى الآن، لتخدم التجارة البحرية العربية البينية.

من جانبه، أشاد عبد الأمير الفرج بتوجيهات حضرة صاحب السمو أمير البلاد المفدى، للتوسع في عقد اتفاقيات مع شركات النقل البحري العالمية، لربط موانئ قطر مباشرة بالموانئ العالمية، كما أشاد الفرج بتشغيل ميناء حمد واستقباله مليون حاوية.

في حين ركّزت الجلسة السادسة والأخيرة على الخبرة في العملية التحكيمية، والدور الذي يقوم به الخبراء وأهميتهم في ضوء قانون الخبرة القطرية، وترأس الجلسة السيد ويليام كاتان الشريك بمكتب سلطان العبدالله ومشاركوه للمُحاماة والاستشارات القانونيّة، بمشاركة كل من المهندس محمد بن عبد الله الكواري المحكم ونائب رئيس جمعية المهندسين القطرية، وأندرو ودوارد المدير الإقليمي لمكتب كوانتوم غلوبال سليوشينز، وجوناثان كولبير الشريك بمكتب بينسنت مايسنز للمُحاماة، وتحسين صالح المحكم والخبير الهندسي، والدكتورة سهير منتصر أستاذة القانون بكلية الحقوق جامعة الزقازيق والمحامية أمام محكمة النقض. واستعرض جوناثان كولبير وجهات نظر الدول التي تعيّن الخبراء في العملية التحكيمية، ونقيضتها التي لا ترى حاجة لتعيين خبراء من الخارج، كما بحث كولبير إشكاليات وقوع خطأ من جانب الخبراء، أو تعارض الرأي بين الخبير والقاضي، مُشيراً إلى أنه نادراً ما يتم الاستعانة بخبراء في القضايا الكبرى.

من جهته، قدّم الخبير الهندسي تحسين صالح نبذة عن مجلس تجنّب وفضّ النزاعات DAAB والخطوات التي يتبعها المجلس لتشكيل هيئة المحكمة، وأشار إلى أن أتعاب المجلس تصل إلى 50٪ لكل طرف لضمان ولاء هيئة المحكمة، كما يقوم المجلس بتقديم الرأي أو النصيحة بخصوص الخلاف بين الأطراف، مُوضحاً أن قرار مجلس تجنّب وفضّ النزاعات هو ملزم.

وأوصى المهندس محمد عبد الله الكواري بضرورة نشر الوعي بمهمّة الخبير، وتنظيم ورش ودورات وندوات وعقد الدراسات والأبحاث لتطوير أعمال الخبرة، وتشجيع الأجيال الجديدة لحمل مسؤوليّة الخبرة، كما أوصى الكواري بإعادة النظر في حلف اليمين والنصّ صراحة على حقوق والتزامات الخبراء ووضع معايير واضحة لاختيار الخبراء وقَبولهم.

عبد العزيز الملا يستعرض عقود «سند»

الجلسة الرابعة تناقش آلية فض المنازعات في المشروعات

المتحدثون في الجلسة الرابعة باليوم الختامي للمؤتمر (تصوير : انتصار نصر)

الدوحة - **الراية:** ناقشت الجلسة الرابعة في اليوم الختاميّ للمُؤتمر الدولي الثالث للتحكيم أمس آلية فضّ المنازعات في العقود الإنشائية الكُبرى، وترأس الجلسة الدكتور ميناس خاتشادوريان أستاذ القانون والمستشار القانوني لمركز قطر الدولي للتوفيق والتحكيم، وبمشاركة كل من عبد العزيز الملا المدير التنفيذي للشؤون التجارية والمدير العام لشركة استاد الدولية، والسيدة بولا بوست الشريك بمكتب شارلز راسل اسبيشليس، ود. طارق جمعة أستاذ القانون المساعد بكلية القانون جامعة قطر، والأستاذ جورج فلابيفيانوس مدير إدارة التحكيم بمكتب بينيت جونز للمحاماة. واستعرض السيد عبد العزيز الملا تجربة عقود سند في الإدارة المثلى للمشروعات الكبرى، من واقع خبرتها في إدارة حوالي 250 مشروعاً منذ عام 2002، وأوضح أن عقود «سند» التي أطلقتها شركة استاد تضم مجموعة من أربعة عقود، عبارة عن نماذج وصيغ نموذجية لعقود تغطي جميع مراحل المشروع الإنشائي، كعقود الإنشاء والتشييد وعقود التصميم والبناء، وعقود خدمات التصميم، وعقود الخدمات المهنية.

ووفقاً لمنظومة عقود سند: فإن حل وتسوية النزاعات في عقود الإنشاءات، تكون إما عن طريق حل النزاع بالطرق الودية، أو التقاضي باللجوء إلى الاختصاص الحصري لمحاكم دولة قطر وفقاً للمادة 34 فقرة رقم 8، ما لم يقرّ الطرفان استخدام التحكيم كبديل للقضاء.

التحكيم متعدّد الأطراف

بدوره، قدّم د. طارق راشد من جامعة قطر ورقة عن دراسة عن التحكيم متعدد الأطراف في عقود التشييد والبناء قام بها مجموعة باحثين في جامعة قطر بعنوان «التنظيم القانوني لعقود التشييد والبناء في ضوء تنظيم قطر لمونديال 2022»، والتي أكّد فيها على أن هذه الاستضافة لهذا الحدث العالمي الهام تعتبر من الأحداث المرتبطة بمناخ الاستثمار بالدولة وبالبيئة التشريعية والتي لها دورٌ كبيرٌ في الاستثمار.

وأضاف راشد إن مُنازعات التشييد والبناء تتّسم بأنها ترتبط بعلاقات تعاقدية متشابكة وترتبط بأطراف متعددة، كما ألقى الضوء على موقف القانون القطري من التحكيم متعدد الأطراف، منوهاً بأنه لو حدث تعدد في أطراف اتفاق التحكيم منذ البداية فإن اتفاق التحكيم يكون جائزاً من الناحية القانونية وذلك طبقاً للمادة 1 الفقرة 7 من قانون التحكيم في تعريفها لهيئة التحكيم.

وقال إن مركز قطر الدولي للتوفيق والتحكيم قد أقرّ في المادّة 18 فقرة 6 على فرضيات التحكيم متعدد الأطراف بشرط ألا يحدث ضرراً لأي من أطراف التحكيم، كما تطرق إلى الصعوبات التي تواجه تشكيل هيئة التحكيم متعدد الأطراف في عقود التشييد والبناء. وأشار إلى أن فريق البحث المشارك في هذه الدراسة توصل إلى أن المشرع القطري لم يمنع إبرام اتفاق تحكيم متعدد الأطراف، وأن احتمال وجود تحكيم متعدد الأطراف في عقود التشييد والبناء مرهون باتفاق الأطراف.

من جهته، قدّم الدكتور الأستاذ جورج فلابيفيانوس مدير إدارة التحكيم بمكتب بينيت جونز للمحاماة قطر والذي يتمتع بخبرة كبيرة في النزاعات متعددة الأطراف وزميل معتمد من جمعية المحامين الأمريكية، ورقة بحثية عن أحكام فضّ النزاعات متعددة الأطراف.

ولفت فلابيفيانوس إلى أن التحكيم متعدد الأطراف لا ينحصر فقط على عقود التشييد والبناء ولكنه يشمل مجالات أخرى.

وقال إنه بالرغم من فوائد كثيرة لهذا النوع من التحكيم إلا أنه يحاط ببعض العيوب.

وعن الفوائد، قال إنه يعطي الأطراف المتعاقدة الفرصة لحل النزاعات والخلافات في أقلّ وقت وكلفة كما أنه يخفّ من حدّة الخلاف بينهم ما يؤدي إلى تضييق دائرة النزاع.

أما فيما يخص العيوب، قال فلابيفيانوس إنه يعطي مجالاً لاعتراضات قضائية من المحاكم في النزاعات المعقدة، كما أنه يطرأ خلاله نوع من أنواع عدم الامتثال لحكم التحكيم.

حضور الجلسة الرابعة في اليوم الختامي للمؤتمر